

عمر

بَسْطِيعُ أَنْ يَنْبِتَ عَلَى الْمَكَانِ حَتَّى يُعَدَّ مِنْ جَوَانِبِهِ لَطُولُ عَمَلِهِ فِي الْقِيَامِ
عَلَيْهَا يُقَالُ عَمِدَتُ الشَّيْءَ أَقْبَتُهُ وَاعْمَلْتُ جَعَلْتُ تَحْدَهُ عِمَادًا وَقَوْلُهُ وَاعْدِيَاهُ
رَجُلَانِ عَلَى لُغَةٍ مَنْ قَالَ أَكَلْتُ فِي الْبَرَاغِيَتْ وَهِيَ لُغَةٌ طِمِيٌّ وَفِيهِ دَكْلُ عَمْرٍ
فَالْعَمَارُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْعُمَرِ الْبَيَادَةُ يُقَالُ اعْتَمَرَ فَهُوَ مُعْتَمِرٌ أَيْ زَادَ
وَقَصَدَ وَهُوَ فِي الشَّيْءِ زِيَادَةُ الْبَيْتِ الْحَامِ بِشَرْطِ مَخْصُوصَةٍ مَذْكُورَةٍ فِي الْقِصَّةِ
وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَسْوَدِ قَالَ خَرَجْنَا عَمَارًا فَلَمَّا انْصَرَفْنَا سَرَوْنَا بَابِي ذَرَفَ قَالَ
أَخْلَفْتُمُ السَّعْتَ وَفَضَيْتُمُ التَّقْتَ عَمَارًا أَيْ مُعْتَمِرِينَ قَالَ الرَّخْشَرُ وَمِنْ حِجِّي
فَيَا أَعْلَمَ عُمَرَ بِمَعْنَى اعْتَمَرَ وَلَكِنْ عَمَرَ اللَّهُ إِذَا عَمَلَ وَعَمَرَ فَلَانٌ وَكَعْتَبَانِ إِذَا
صَلَاهُمَا وَهُوَ يَعْمُرُ رَبَّهُ أَيْ يُصَلِّي وَيُصَوِّمُ فَجَعِلُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَارُ جَمْعُ
عَامِرٍ مِنْ عُمَرَ بِمَعْنَى اعْتَمَرَ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْهُ وَلَعَلَّ غَيْرَ نَاسِمِعُهُ وَإِنْ تَكُونُ جَمْعًا
اسْتَعْمِلَ مِنْهُ بَعْضُ الْمَصَارِيفِ دُونَ بَعْضٍ كَمَا بَيَّنَّ يَدْرُ وَيَدْعُ وَيَنْبَغِي
فِي السُّقُوطِ دُونَ الْمَاضِي وَاسْتَعْمِلَ الْمَاعِلُ الْمَعُولُ وَفِيهِ لَا تَعْمُرُوا وَلَا تَقْمُرُوا
فَنَ اعْمُرُوا أَوْ أَرْقِبْهُ فَهُوَ لَهُ وَلَوْ رُبْتَ مِنْ بَعِيدِهِ تَذَكَّرَ ذِكْرُ الْعَمْرِ
فِي الرَّقْبِيِّ فِي الْحَدِيثِ يُقَالُ اعْمُرْتُهُ الدَّارَ عَمَرْتُ أَيْ جَعَلْتُهَا لَكَ كَمَا مَدَّةُ
عُمُرِهِ فَإِذَا مَاتَ عَادَتْ إِلَى وَكُنَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنْبَطَ ذَلِكَ
وَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا أَوْ رَقِبَهُ فِي حَيَاتِهِ فَهُوَ لَوْ رُبْتَ مِنْ بَعِيدِهِ
وَتَذَكَّرَتْ الرِّوَايَاتُ عَلَى ذَلِكَ وَالْفَعْلَاءُ فِيهَا تَخْلِفُونَ فَفَهُمْ مِنْ
يَعْمَلُ بِطَاهِرِ الْحَدِيثِ وَيَجْعَلُهَا غُلِيظًا وَمِنْهُمْ مَنْ تَجَعَّلَهَا كَالْعَارِيَةِ وَيَبْأُولُ
الْحَدِيثِ وَفِيهِ أَنْ تَأْتِيَ مِنْ أَعْرَابِي حِمْلَ خَبْطٍ فَلَمَّا وَجَبَ الْبَيْعُ قَالَ لَهُ
اخْزُرْ فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِي عَمَرَكَ اللَّهُ بَيْعًا أَيْ سَأَلَ اللَّهُ تَعْمِيرَكَ فَإِنْ لَطِيفٌ
عَمَرَكَ وَالْعَمْرُ بِالْفَتْحِ الْعُمَرُ وَلَا يُقَالُ فِي الْقِسْمِ إِلَّا بِالْفَتْحِ وَبَيْعًا مَنْصُوبًا
عَلَى الْقَيْزِ أَيْ عَمَرَكَ اللَّهُ مِنْ بَيْعٍ وَمِنْهُ حَدِيثُ لَقِيطٍ لَعَمْرَاهُ هَلْ هُوَ اللَّهُ
بِقَبْأِ اللَّهِ وَدَوَاهِيهِ وَهُوَ يَفْعُ بِالْأَلِفِ تَدَاوَى وَخَرَجْتُ وَوَفْتُ تَقْدِيرُ الْعُمَرِ

سَمِعَ

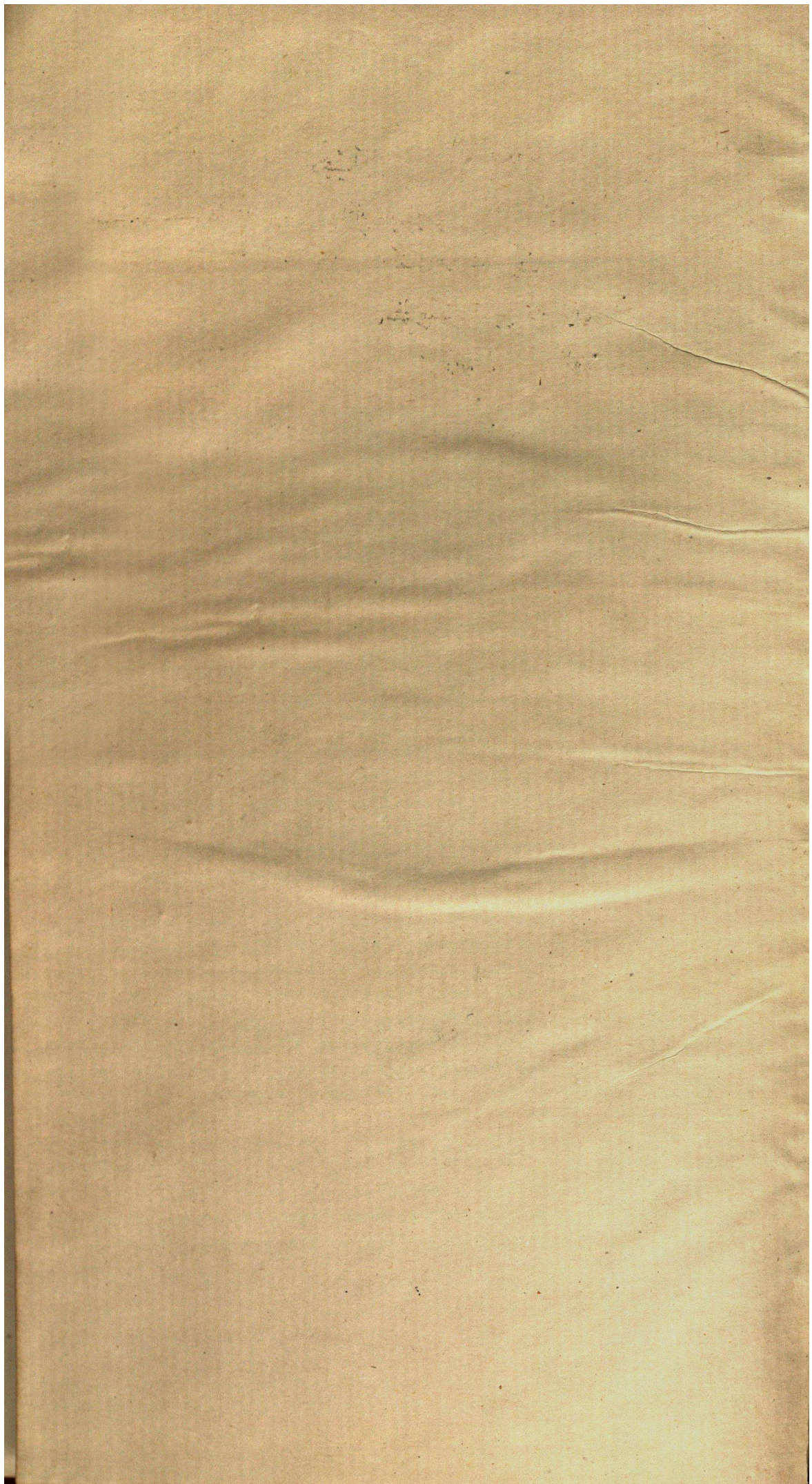
قَتْلِي أَوْ مَا أَقْسَمَ بِهِ وَاللَّامُ لِلتَّوَكُّيدِ فَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِاللَّامِ نَصَبَتْهُ نَصْبَ الصَّاحِبِ
فَقُلْتُ تَعْمَرُ اللَّهُ وَعَمَرَكَ اللَّهُ أَيُّ بَارِكْ رَكَ اللَّهُ وَتَعْمِيرُكَ لَمْ يَلْقَاءُ وَفِي حَدِيثٍ
قَتْلُ الْحَيَاتِ أَنْ يَهْدِي الْبُيُوتَ عَوَارِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَهَامَتِيَا فَرَجُوا عَلَيْهِمُ ثَلَاثًا
الْعَوَامِلُ الْحَيَاتُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ وَاحِدَهَا عَامَرٌ وَعَامِرَةٌ وَقِيلَ سُمِّيَتْ
عَوَارٍ لِطَوْلِ أَعْمَارِهَا وَفِي حَدِيثٍ فُجِدَتْ مِنْهُ وَحَارِيهِ مَرْجَبًا مَا دَا
خَرَابَاتٍ رَجَلَيْنِ قَبْلَ مَا تَلَّهَا قَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ عِنْدَ شَجَرَةٍ
عَمْرِيَّةٍ تَلُوذِيهَا إِلَى الْعَظِيمَةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي آتَى عَلَيْهَا عَمْرٌ طَوِيلٌ رَفِيقًا
لِلسِّنِّ الْعَظِيمِ النَّابِتِ عَلَى الْأَنْهَارِ عَمْرِيٌّ وَعَمْرِيٌّ عَلَى الْمُتَقَابِ وَفِيهِمْ
أَنْ كَتَبَ لِمَا يَرْكَبُ وَآخِلًا فِيهَا كِتَابًا الْعَمَارُ جَمْعُ عَمَارَةٍ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ
وَهِيَ قُوَّةُ الْبَطْنِ مِنَ الْقِيَامِ لِدَلِّهَا السَّعْبُ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ثُمَّ الْعَمَارَةُ قَوْمُ الْبَطْنِ
ثُمَّ الْفَخْدُ وَقِيلَ الْعَمَّارُ الْحَيُّ الْعَظِيمُ يُكِنُّ الْإِنْسَانَ بِنَفْسِهِ مَنْ فُتِحَ فَلَا
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ كَالْعَمَارَةِ الْعَامِرَةِ وَمَنْ كَثُرَ فَلَاتَ بِهِمْ عَمَارَةُ الْأَرْضِ وَفِيهِ
أَوْصَانِي جَبْرِئِيلُ بِالسَّوَالِ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى عُمُورِي الْعَمْرُ مَنَابِ الْأَشْيَانِ
وَالْعَمْرُ الَّذِي يَنْتَبِهُ عَمَارَتُهَا الْوَاحِدُ عَمْرٌ بِالْفَتْحِ وَقَدْ يَصْنَعُ وَفِيهِ الْبَاسُ أَنْ
يُصَلِّيَ الرَّجُلُ عَلَى عَمْرِيَّةٍ هُمَا طَرَفَا الْكَلْبَيْنِ فَيَقْطَعُهَا الْفَتَاهُ وَهُوَ يَفْتَحُ
الْبَيْنِ وَالْمَيْمِ يَقَالُ اعْمُرْ الرَّجُلُ إِذَا رَغِمَ لِعَمَامَةٍ وَسُمِّيَ الْعَمَامَةُ الْعَمَارَةُ بِالْفَتْحِ
فِي حَدِيثٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ ابْنُ أَنْتَ مِنْ عَمْرُوسٍ رَاضِعِ الْعَمْرُوسِ
بِالضَّمِّ الْحُرُوفُ أَوْ الْحِلْدَى أَوْ الْبَلْعُ الْعَدُوٌّ وَقَدْ يَكُونُ الضَّعِيفُ وَهُوَ مِنَ
الْإِبِلِ مَا قَدْ سَمِنَ وَشَبَّعَ وَهُوَ رَاضِعٌ بَعْدَ ٥ فِي حَدِيثٍ عَلَى الْأَوَانِ يُعَوَّبَةُ
قَادَ لَمَّةً مِنَ الْعَوَاةِ وَعَمَسَسَ عَلَيْهِمُ الْخَبْرُ الْعَمْسُ أَنْ تَرَى أَنَّكَ لَا تَعْرِفُ الْأَمْرَ
وَأَنْتَ بِهِ عَارِفٌ وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْعَجَمَةُ وَفِيهِ ذِكْرُ عَمْسِيسَ يَفْتَحُ الْعَيْنَ
وَكُتْرُ الْمَيْمِ وَهُوَ وَادٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ نَزَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي مَيْمَتِهِ لِي بَدْرٍ فَنَزَلَ لِي الشَّهْرُ لَوَاصِلَتْ وَصَلَا لَيْدَعُ التَّعْقُوبِ

عمر

عمر

عمق

وَتَجِيزُ الْقُرَى عِنْدَهُمْ مَخُودًا وَصَاحِبُهُ مُقَدِّحٌ ۝ ثُمَّ الْجَنَّةُ الثَّانِيَّةُ
مِنْ كِتَابِ الْإِنشَاءِ فِي تَرْغِيبِ الْحَدِيثِ لِحُذِّ الدِّينِ وَيَتْلُوهُ فِي الْجَنَّةِ الْإِنشَاءُ
إِنْشَاءً ۝ ثُمَّ تَقَالِي خُرُفَاتِ الْغَيْنِ ۝ وَفَرَعٌ مِنْ لُحْنَةٍ يَوْمَ السَّبْتِ الْحُسْنِ
يَقِينٌ مِنْ سِتْفِ صَفَرٍ سَنَةِ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَاللهُ وَصَحْبُهُ أَجْمَعِينَ ۝



بِسَبَبِهَا يُقَالُ عَائِدٌ يَعْنِي عَيْنًا فَهُوَ عَيْنٌ إِذَا أَصَابَهُ بِالْعَيْنِ وَالْعَيَابُ
مَعْنَى وَمِنْهُ الْحَدِيثُ كَانَ يَوْمَ الْعَيْنِ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَقْتَسِلُ مِنْهُ الْعَيْنُ
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ لَا رُقِيَةَ إِلَّا بِمِنْ أَوْحَدٍ تَخْصِيصُ الْعَيْنِ وَالْحِمَّةُ لَا يَمْنَعُ
جَوَازَ الرُّقِيَةِ فِي غَيْرِهَا مِنْ الْأَمْرَاضِ لِأَنَّهَا مِنَ الرُّقِيَةِ مُطْلَقًا وَرُقِيَ
بَعْضُ أَصْحَابِهِ مِنْ غَيْرِهَا مَا دَامَ مَعْنَاهُ لَا رُقِيَةَ إِلَّا أَوَّلَى وَانْفَعُ مِنَ رُقِيَةِ
أَوَّلَى وَانْفَعُ مِنَ رُقِيَةِ الْعَيْنِ وَالْحِمَّةِ فِي حَدِيثٍ عَلَى أَنَّ قَاتِرَ الْعَيْنِ
يَبْيَضُ جَعَلَ عَلَيْهَا خُطُوطًا وَأَرَاهَا آيَةً وَذَلِكَ فِي الْعَيْنِ تَضَرُّبُ بَشْيٍ
يُضَعَفُ مِنْهُ بَصَرُهَا فَيَعْرِفُ مَا نَقَصَ مِنْهَا يَبْيَضُ خُطُوطُهَا خُطُوطُ سَوْدَادٍ
غَيْرُهَا وَتَنْصَبُ عَلَى سَاقَةٍ تُدْرِكُهَا الْعَيْنُ الصَّحِيحَةُ ثُمَّ تَنْصَبُ عَلَى سَاقَةٍ
تُدْرِكُهَا الْعَيْنُ الْعَلِيلَةُ وَيَعْرِفُ مَا بَيْنَ الْمَسَافَتَيْنِ فَيَكُونُ مَا يَلْتَمِسُ الْجَانِي
بِخَيْبَةٍ ذَلِكَ مِنَ الدَّبَّةِ وَقَالَ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ لَا يُقَاسُ لِعَيْنٍ فِي يَوْمٍ غَيْرِ
لَاَنَّ الضَّوْءَ يَخْتَلِفُ يَوْمَ الْغَيْمِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ فَلَا يَصِحُّ الْقِيَاسُ وَفِيهِ
إِنَّ الْجَنَّةَ لَجَمْعُ الْخَوْرِ الْعَيْنُ الْعَيْنُ يَجْمَعُ عَيْنَاءَ وَهِيَ الْوَاسِعَةُ الْعَيْنُ
وَالْجُلُّ عَيْنٌ وَاصِلٌ جَمْعُهَا يَغِيْمُ الْعَيْنُ فَكَسَرَتْ لِأَجْلِ الْيَاءِ كَابْيَضٌ وَبَيْضٌ
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَرَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُ الْكِلَابَ الْعَيْنُ هِيَ
جَمْعُ أَعْيُنَ وَحَدِيثُ الْعَيْنِ أَنَّ جَاءَتْ بِهِ أَعْيُنُ أَرْجَحَ وَفِي حَدِيثِ الْحَاجِّ
قَالَ لِلْحَسَنِ وَاللَّهُ يَعْنِيكَ أَكْثَرُ مِنْ أَمْدِكَ أَيِ شَاهِدِكَ وَمَنْظَرِكَ
أَكْثَرُ مِنْ أَمْدِ غَيْرِكَ وَكُلُّ شَيْءٍ شَاهِدُهُ وَحَاضِرُهُ وَفِي حَدِيثٍ عَائِدٌ أَلْهَمَ
عَيْنٌ عَلَى شَارِقِ أَبِي بَكْرٍ أَيْ أَظْهَرَ عَلَيْهِ سِرِّتَهُ يُقَالُ عَيْنْتُ عَلَى الشَّارِقِ
تَعَيْنْتُ إِذَا اخْتَصَصْتَهُ مِنْ بَيْنِ الْمُتَهَمِينَ مِنْ عَيْنِ الشَّيْءِ نَفْسُهُ وَذَاتُهُ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ أَوْهَ عَيْنُ الْبَيِّنَةِ أَيُّ دَانَهُ وَنَفْسُهُ وَقَدْ تَكَدَّرَ فِي الْحَدِيثِ فِي حَدِيثٍ
عَلَى أَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأَمْرِ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَالِيَةِ الْأَعْيَانُ الْأَعْيَانُ
الْأَخَوَةُ لِأَبٍ وَاحِدٍ وَآمٍ وَاحِدَةٍ مَا خُوِّدَ مِنْ عَيْنِ الشَّيْءِ وَهُوَ الْغَيْبُ